Distr.: Limited 16 January 2009

Arabic

Original: English



الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة البند ه من حدول الأعمال الأعمال الأعمال الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة الحتلة الختلة

مصر: مشروع قرار

قرار الجمعية العامة بتأييد الوقف الفوري لإطلاق النار وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩)

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة إزاء قضية فلسطين إلى أن يتم حلها من جميع جوانبها، وفقا لأحكام القانون الدولي،

وإذ تشير إلى قواعد ومبادئ القانون الدولي ذات الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما اتفاقية حنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (١٠)، التي تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء التطورات على الأرض منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وبخاصة إثر العمليات العسكرية المكثفة في قطاع غزة التي تسببت في وقوع خسائر فادحة في الأرواح بين المدنيين، عن فيهم الأطفال والنساء، وقصف مقر الأمم المتحدة والمستشفيات وأماكن عمل وسائط

⁽١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

الإعلام وهياكل الخدمات الأساسية العامة، وإذ تشدد على ضرورة حماية السكان المدنيين الفلسطينيين والإسرائيلين وإنهاء معاناتهم،

واقتناعا منها بأن تحقيق تسوية عادلة ودائمة وشاملة لقضية فلسطين، التي تشكل حوهر الصراع العربي - الإسرائيلي، أمر لا بد منه لبلوغ السلام والاستقرار بصورة شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط،

- ۱ تطالب بالاحترام التام لقرار بحلس الأمن ۱۸٦٠ (۲۰۰۹)، يما في ذلك دعوته إلى وقف فوري ودائم لإطلاق النار يحظى بالاحترام الكامل ويفضي إلى الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة، ودعوته إلى تقديم المساعدة الإنسانية، يما فيها الغذاء والوقود والعلاج الطبي، وتوزيعها دون عراقيل في جميع أنحاء قطاع غزة؛
- ٢ تطلب من جميع الأطراف أن تقوم، بالتعاون مع مجلس الأمن، ببذل كافة الجهود لكفالة الامتثال التام والعاجل للقرار ١٨٦٠ (٢٠٠٩)؛
- ٣ تعرب عن تأييدها للمبادرات والجهود الدولية الجارية وللمهمة التي يضطلع ها الأمين العام للأمم المتحدة؛
- ٤ تعرب عن تأييدها للجهود الاستثنائية التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، لا سيما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، لتوفير الإغاثة العاجلة والمساعدات الطبية وغيرها من المساعدات الإنسانية للسكان المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة؟
- ميب بجميع الدول الأعضاء أن تقدم على سبيل الاستعجال الدعم اللازم للجهود الدولية والإقليمية الرامية إلى تخفيف الحالة الإنسانية والاقتصادية الحرجة في قطاع غزة، وتؤكد في هذا الصدد على ضرورة ضمان فتح المعابر بصفة مستمرة أمام حركة الأشخاص والبضائع بحرية من قطاع غزة وإليه، وفقا لاتفاق التنقل والعبور المؤرخ مشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥؟
- ٦ تقرر رفع حلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة مؤقتا، والإذن لرئيس الجمعية العامة في دورة انعقادها الجارية باستئناف أعمال الدورة الاستثنائية فور ورود طلب بذلك من الدول الأعضاء.

09-21249